

حديث - اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي | الحديث 37 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم نزلت فان كان لابد متمنيا الموت اللهم حدثنا اسماعيل وابن علية عن عبد العزيز وابن صهيب عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:00:00](#)

وهذا اسناد على شرطهم والحديث خرج ايضا عن انس رضي الله عنه وخرجه ايضا عن ابي هريرة هنا لا ليتمنين احدكم الموت ابي هريرة لا يتمنى احدكم موت نزل به - [00:00:26](#)

نزل به يعني مثل ما وقع في حديث انس رضي الله عنه لضر نزل به وكذلك ثم فصل حاله فقال اما محسنا فلعله يزداد احسانا واما مسينا فلعله ان يستعجب - [00:00:46](#)

استعجب ان يزيل العتب يزيل الشيء الذي يكون عليه العتاب وهو التوبة والندم استعجب يعني ما زال ما يوجب العتاب والعدل على ما هو عليه حينما يستعجب غيره يعتذر منه. كذلك المؤمن - [00:01:03](#)

في حق الله عز وجل يستأثب يعني يرجع فهو على خير هذه حاله اما هذا واما هذا وهو على خير وفي مسلم عند موسى عن ابي هريرة لا يتمنى احدكم الموت - [00:01:24](#)

ولا يدعو به من قبل ان يأتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا ولا يدعو به من قبل ان يأتيه صرح بهذا في حديث انس النهي عن التمني هو ابلغ - [00:01:38](#)

ابي هريرة ولا يدعو به من قبل ان يأتيه فانه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا. مثل ما في حديث في الرواية الاخرى في الصحيحين - [00:02:00](#)

اما محسنا فلعله ان يزداد احسانا واما مسينا فلعله ان يستعجب يرجع ويتوب ويندم عمل صالح ندم عمل صالح والموت لا يستعجله ولا يطلبه لكن اذا نزل هو خير للمؤمن - [00:02:15](#)

انه مصيبة عظيمة اعظم مصائب والرزايا مصيبة من اعظم المصائب مصيبة تموت فاصابتكم مصيبة موت سماه الله مصيبة وهو مصيبة عظيمة كبرى لا شك لكن المؤمن لا يدعو به من قبل ان يأتيه فاذا نزل به الموت - [00:02:38](#)

انه يحب لقاء الله. من احب لقاء الله احب الله لقاءه وليس شيء احب اليه مما امامه احب اليهما. ولهذا كما في الصحيحين حديث ابي سعيد يقول قدموني قدموني تنطق على ظهر الحديث او تنطق حقيقة. لكن لا نسمعه - [00:02:58](#)

لا نعلم كيفية هذا لانه من احوال البرزخ واحوال البرزخ في الاخرة اشبه دمننا لا نعرف احوال الاخرة على سبيل الخبر وما اخبرنا الله به كذلك البرزخ وملحق باحوال الاخرة. قدموني قدموني - [00:03:18](#)

حديث عائشة حديث عائشة ما جاء في معناه كلنا يكره الموت قال ليس ذاك ابن الصديق ذكر في اخر الحديث ان المؤمن اذا نزل الموت بشر برحمة الله ورضاه فليس شيء - [00:03:35](#)

احب اليه من معنى احب الله فاحب لقاء الله فاحب الله لقاءه. وكذلك حديث عبادة ابن الصامت ايضا مثل حديث عائشة في الصحيحين. هنا قال لا احدكم الموت وفي حديث ما ادري عن صحته - [00:03:51](#)

بعضهم اذا احمدا اسناده بعض اهل العلم لكن ينظر عليه الصلاة والسلام قال لا تتمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة

ان يطول عمر المؤمن ويرزقه الله الانابة - 00:04:07

المطلع المطلع هو موضع الاطلاع مطلع هو موضع الاطلاع تقول هذا المطلع مثل حينما يصعد الانسان على شيء يطلع فان هول المطلع موضع الاطلاع شديد لانه يطلع على امور عظيمة - 00:04:27

ولهذا قال ان للموت سكرات. ان للموت سكرات. لفظ اخر اللهم اعني على سكرات الموت قالت عائشة رضي الله عنها كما عند الترمذي لا اغبط احدا بهون موت بعد الذي رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:45

لا اغبط احد يعني دليل على عمر يكون افضل غيره؟ لا المؤمن على خير بعد الذي رأيت منه الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان للموت سكرات. اللهم اعني على سكرات - 00:05:04

لان الانسان لا يتمينا قد يتمنى الانسان حاله عند التمني شيء وحاله عند حصول التمني شيء اخر ولا يدري والانسان لا يتمنى الشدائد لا يتمنى الشدائد وان كان يزعم ان فيها خيرا - 00:05:24

لا يتمنى ولهذا قال عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين عن عبد الله بن ابي اوفى لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية. ثم قال فاذا لقيتموه فاصبروا. كذلك الموت لا تتمنى الموت - 00:05:48

لكن اذا نزل الموت على المؤمن ان يصبر ويبشر بالخير العظيم لا يتمناه لا يتمنى هل بالنهي المؤكد احكم الموتى ليعتمين احكم لذر في رواية عزاه الحافظ رحمه الله لابن حبان في الدنيا - 00:06:01

انظر هذي الرواية وانا ما راجعت لكن اذكر اني راجعتها قديما في ابن حبان لكن ينظر هذي عند ابن حبان بضر نزل به في الدنيا واضح وواضح عند اهل العلم وفسروا بالضر هنا الضر الدنيوي الضر الدنيوي - 00:06:27

يفسره ما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة من حديث هريرة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر رجل يقول يا ليتني - 00:06:44

فيقول يا ليتني مكانه عند مسلم زاد ليس به الدين ليس به الدين بسبب البلاء يفهم منه انه اذا كان السبب الحامل على سؤال الموت امر يتعلق بالدين لا بأس به. يتمرن على القول ليس به الدين - 00:06:57

ليس لاجل الدين لا الخوف على دينه الخوف من الفتنة افتنى في دينه انما اشتد به البلاء شدة في المرض في بدنه او في قلة العيش لم يستطع او شق عليه امر النفقة وما اشبه ذلك - 00:07:19

هذا في امر الدين فهذا امر اخر وهذا بحث معروف لاهل العلم. بحث معروف يقال لضر نزل به نزل به من ذلك انه اذا كان لامر الدين فلا بأس به وفي هذا اخبار - 00:07:37

معروفة بحديث معاذ عند ابي داود بسند جيد. واذا اردت بعبادك فتنة فاقبضني غير مفتون وعمر صح عنه كما في موطأ باسناد صحيح انه رضي الله عنه قال اللهم قد كبرت سني - 00:07:57

وانتشرت رعيتي اللهم قد كبرت يا اللهم قد كبرت سني وانتشرت رعيتي قال الكلمة الثالثة اللهم ان دق عظمي فاقبضني اليك غير مضيع غير اللهم قد كبرت سني وانتشرت نعم - 00:08:14

احسنت بارك الله فيك وكذلك ايضا ذكروا قول مريم يا ليتني مت قبل هذا يوسف عليه الصلاة ستوفني مسلمة لكن الصحيح انه يوسف عليه السلام ليس من الموت يعني انه يسأل الله - 00:08:54

اذا قبضه ان يكون قبضه على الاسلام انه تمنى يعني الموت وقيل هذا انه لما واكتملت عليه امور النعم وابويه لكن الاظهر والله اعلم انه سأل الله ان يقبضه على الاسلام اذا قبضه وهذا كله مبني على - 00:09:36

شرعي من قبلنا ومعلوم انه اذا سيق مساق المدح والثناء فهو شرع لنا وتمن للموت يجوز في احوال مثل هذه الحال ومثل الشهادة شهادة تمنى القتل في سبيل الله تمنى القتل في سبيل الله ايضا كذلك وهذا وقع - 00:10:01

معروف اخبار الصحابة رضي الله عنهم نعم عندكم ضعفة قوتي هذا وين فيه ضعفت قوتي لضر نزل به فان كان فان كان لا بد يعني لا بد لا فراق متمنيا - 00:10:20

فان كان لا بد متمنيا متمنيا هذه ليست جواب الشر كان لا بد لكن جواب الشرط اين هو؟ فان كان لابد متمنيا الموتى فليقل فليقل
فليقل ابواب الشر هذا جملة كما - [00:10:55](#)

يعني مقرون بالفاء تقوم اذا كان الجواب لا يصلح شرطا مثل هنا فليقل لأنه جملة طلبية. الجملة الطلبية تصلح ان تكون شرطا ان
تكون شرطا فان الطلبية انه تقرر بالفاء - [00:11:26](#)

مثلا ان جاءك الطالب اكرمه جملة ماذا لابد ان تقول فاكرمه فليقل فليقل يقول فالجملة هذه الجملة الفعلية هذه هي محل جزم
جواب الشرط قوله كان لابد متمنيا فليقل هذا هو التفصيل العظيم يا - [00:11:49](#)

ارشاد عظيم بيان واضح من النبي عليه الصلاة في قوله اللهم احيني ما كانت الحياة هذه مصدرية ظرفية اي مدة دوام الحياة اول ما
بعده مدة دوام الحياة مصدر مدة دوام للحياة خيرا لي - [00:12:23](#)

وتوفني اذا كانت. شف انظر لما قال في الحياة اللهم احيني لانها حاضرة اللهم احيني ما قال اذا كانت الحياة لانها حاضرة واذا الظرف
ما يستقبل من الزمان ولهذا اتى ياذا الظرفية - [00:12:48](#)

الوفاة اللهم احيني ما كانت الوفاء ما كانت حياته خيرا اي مدة دوام الحياة خيرا فهي حاضرة وتوفني اذا كانت الوفاة اذا كانت
الوفاة خيرا والارشاد العظيم في هذا الامر الذي لا نعلم عاقبته - [00:13:09](#)

الاستخارة وش يقال؟ اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر وان كنت تعلم تفصيل في هذا لانه لا يدري من اعظم الهداية للمسلم والارشاد
في الامور التي لا تعلم عاقبتها - [00:13:31](#)

لكن ما يعلم عاقبته ما في التردد سيأتينا حديث ابي هريرة رضي الله عنه انس رضي الله عنه عن ابي هريرة لا يقول احكم اللهم
اغفر لي ان شئت لا يجوز التعليق - [00:13:49](#)

لانه امر واضح سؤال الله الرحمة والمغفرة. انما التعليق يكون في الامور التي تخفى عاقبتها مثل هذا الامر وهذا فرق وهم بين الامور
الواضحة التي لا اشكال فيها سجل بالدعاء - [00:14:02](#)

بلا تردد والامور التي تشكل ولا تعلم العاقبة فيها انك تفصل وتقول ان كان كذا وان كان كذا. اللهم قال فان كان لا بد ان كان لابد وذكر
بعضهم على على هذا الحديث المقدم معدي كذب - [00:14:22](#)

وان كان لابد فاعلا فثلث يعني في المعنى فليقل وهنا هل هذا عن الوجوب او على الاستحباب فليقل اللهم احيني يقال عن الوجوب
لانه امر او يقال انه امر بعد حظر - [00:14:40](#)

ليس كذلك قال لا يتمنين ثم قال فليقل وش يكون امر بعد حضر. طيب نعم نقول يعني هذا فيه خلاف بين العلم. منهم من يقول
الاستحباب يقول الاباحة لكن مثل هذا يرجع الامر - [00:15:09](#)

في هذا الى الحال الى الحال قبل النهي الاصل ان الانسان يسأل ربه سبحانه وتعالى الامور الواضحة سؤالا جازما. وفي الامور التي
تخفى عاقبتها فانه يشرع ان يسأل ربه. لكن ليس بواجب. ليس بواجب - [00:15:25](#)

مع ان الاولى انه يسأل ربه سبحانه وتعالى يسأل ربه سبحانه وتعالى الحياة الطيبة وان يكون ممن طال عمره وحسن عمله. انما اذا
نزل به ضر او شدة لا نقول هذا الدعاء يشرع يشرع - [00:15:51](#)

في حال اذا اشتد به الامر فيقول هذا هذا التفصيل نقول في هذا الخبر عن انس رضي الله عنه معناه في حديث ابي هريرة نعم
قصده عمار يعني اللهم بعلمك الغيب وقدرتك احيني معك وتوفني اذا كانت الوفاة - [00:16:11](#)

خيرا لي ولهذا قال احيني ما كانت الحياة خيرا الوفاة خيرا خيرا لي وقع في خلافة لكن في ثبوت الاثر ثبوت الحديث الاظهر ان
سنده لا بأس به لا بأس به - [00:17:07](#)

هل يقال ان هذا من الدعاة المشروع على هذا الحديث؟ اللهم بعلمك الغيب وقدرتك احيني الوفاة خيرا لي الله اعلم اول موجود
عندك اول خبر اهداء لاول خبر هذا عندك هو هذا - [00:17:29](#)

هذا اوله ولا انا نسيته الان الالوجز قالوا لو تنفست لو تنفست يا ابا اليقظان قال اني دعوت بدعوات تنفست يعني اللهم والله اعلم

اللهم احيي لكن هذا الخبر فان كان لابد متمنيا فليقل - 00:17:56

يقول اللهم احيني يقال ان التمني هنا لان هناك نوع من التمني نوع من التمني عند اهل العلم مشروع ولو لم يكن مع الضر وهو من سأل الموت اشتياقا الى الله الى رؤيته سبحانه وتعالى. اشتياقا الى لقائه - 00:18:32

هذا بعض اهل العلم قالوا يجوز سؤال الموت ولو لم يكن الجهاد مطلقا بدون تقييد بدون تقييد من سأل الموتى ولهذا عمر رضي الله عنه قال لكن محمول على ان قوله اللهم يعني انتشار الرعية وضعف وضعف اللهم كبرت سني - 00:18:56

يعني انتشرت رعيتي قوتي خشي رضي الله عنه الا يحصل منه شيء في هذا رضي الله عنه بغير ضراء مضرة هذا ممكن يفسر اخرة محتمل والله اعلم يقال شوق الى لقاءك - 00:19:25

في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة وقع خلاف ايضا في هذه هذا ممكن يقال هذا اذا كان على سبيل سبحانه وتعالى الله اعلم شوق الى لقاءك لكن السؤال قبل الموت هذا - 00:19:53

ان يعلل بهذا الشوق الى لقائه وحسن ظنه بربه سبحانه وتعالى كيف يجمع لا يضر هو كون الموت هين هذا خروج الروح والناشطات نشطا والنازعات غرقا ناشطات تنشط رح المؤمن - 00:20:21

مثل ما تسل الشعرة من العجين والغالي والنازعات غرقا تنزعها كالشخص الذي يستل كما يستل الغريق يجذب جذبا وينزع نزعا فهذا بالروح. نزع الروح يكون على جهة وانها او ان روحه تنعم - 00:21:10

روحه تستقبل ويوضع لها الحانوت انما الشدة على الجسد شدة على البدن واليسر من هون اول هاون نعم هون الهون الهون هو الذلة. والهون على الروح على الروح عرفت ولا لا - 00:21:33

ولهذا يعني تجد المؤمن في حال شدة لكن روحه منعمة ثم عند الموت ايضا قد يحصل له شدة تتعلق بالبدن اما روحه فهي منعمة منعمة خلاف الكافر لا يحصل له الشدتان شدة تتعلق - 00:22:04

في شدة النزع الاغراق في اخذها شدة تتعلق في بدنه ببدنه وروحه. بدنه وروحه وفي حديث بريدة عند ابي داود من طريقي عن عن عبد الله ابن بريدة عن بريدة ابن الحبيب - 00:22:28

عند عند النسائي انه عليه قال المؤمن يموت بعرق الجبين المؤمن حديث رواه الثلاثة. المؤمن يموت بعرق الجبين قيل بعرق الجبين انه يكدر في حياته ويعمل حتى يلقي ربه ويعمل لآخرته ودنياه - 00:22:51

وقيل يموت بعرق الجبين انه يشتد عليه الموت والشدة في الجبين على البدن اما روح كما في كما في الاية وكما في حديث البراء ابن عازب انها تؤخذ بذاك الكفن وتحنط بذاك الحنوط - 00:23:15

تكون في راحة وفي انس ثم بعد ذلك تكون ما شاء الله سبحانه وتعالى في ارواح او تكونوا على مثال طير نشرح في الجنة حيث شاعت كما في حديث كعب - 00:23:37

مالك رضي الله عنه نعم وهذا يعني هذا يتعلق فيما بعد الموت. اما هذا في حال الموت مستريح ومستراحون يعني او ان هذا فقال مستريح او مستراح يعني اما مستريح - 00:23:54

او مشترى حبوب ولهذا فصل قال المؤمن يستريح من نصب الدنيا الى رحمة الله والكافر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدباب هذا في قوله سبحانه وتعالى ويلعنهم اللاعنون قيل عصاة بني ادم - 00:24:31

البهائم تلعنوا عصاة بني ادم بسبب منع القطر من السماء وانهم يفرح بمرور مثل هذا الذي يكون سببا في منع خير القبر فهي تستريح من البلاد والعباد هذا يبين ان مثل هذه الاشياء لها ادراك - 00:24:54

الاحساس كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث عند احمد باسناد جيد ما بين السماء والارض الا ويعلم اني رسول الله الا عاصي الجن والانس عاصم لما دمعت عين ذلك البعير بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام - 00:25:14

والله اعلم. الله اعلم. يعني هو على القاعدة بعد الحظر ليرتمين ثم قال فان كان لا بد مثله. كانه كانها جملة مستقلة وكأنه قال فان كان لابد متمنيا الموت انه عام - 00:25:42

كل احواله ومحتمل يقال ان كان لابد يعني في حال الضر اذا وجد الظر والشدة لكن هذا كانت المضرة تتعلق بالدين اهل العلم يقولون لا بأس من ذلك مثل ما وقع من الصحابة منذ ما تقدم - [00:25:57](#)

وان كان الضر لاجل الدنيا بالدنيا مر بمثل هذا خير منه والمصيبة ينزل بالمؤمن خير له الله عز وجل ينزل بعده المصيبة يكرمه ويرفعه لا يهلك وجهه به. فالمصائب المؤمن الذي ينفخ به - [00:26:19](#)

الحديد فيخرج الخبث ويبقى صافيا. نعم نعم لكن الشي المجزوم بانه في حال الضر كان لابد المسألة الاولى تركه ان كان لابد لا فراق يعني كان الاولى انه لا يتمنين هذا نفى - [00:26:43](#)

نهى لا يتمنين نحن ان كان لابد ليقل هذا لان الموت وفراق الانسان لا يدري العلماء يقولون الموت ليس بفناء وليس بعدم الموت انتقال من حال الى حال ولانما هو انقطاع الروح عن الجسد - [00:27:15](#)

ثم عودها اليه هو في الحقيقة يعني حتى روحه نرجع اليه وهو ليس عدم وليس فناء فلذا يسأل ربه ولا يدري ما الحال مثل ما قال بعض العلماء كمن دقيقين وجماعة - [00:27:40](#)

ومن لا يدري ولا ينبغي ان يعرض نفسه ويختبر نفسه في هذه الامور ما يكون اجعل نفسي موضع الاختبار. هذي مخاطرة. الانسان لو كانت في امر من الدنيا نهى عن المخاطرة فكيف يخاطب بامر من امور الآخرة؟ لا يدري - [00:27:57](#)

ما لم يكن الامر عنده عيانا كالشمس مثل ما وقع للصحابة حينما سألوا الموت رضي الله عنه صحيح مسلم لما رمى بتلك التمرات ركضا الى الله بغير زاد الا التقى وعمل المعادي - [00:28:14](#)

ورمى بتلك التمرات رضي الله ثم قاتل حتى قتل كذلك عبد الله بن عمرو بن حرام قال لا اراني اليوم الا انه ادرك ذلك قصة انس ابن النظر لما قال واهل لريح الجنة اني اجد ريح الجنة - [00:28:36](#)

الله عنه يعني سألوا سألوا الله الموت كذلك تمنى الشهادة هو مستثنى مثل ما تقدم هو القاعدة القاعدة يعني لها ادلة كثيرة صحيح قاعدة هذه هي تارة في الحقيقة يكون الامر بعد الحظر للاباحة - [00:29:01](#)

وتارة للاستحباب وتارة يكون الامر بعد الحظر راجعا الى ما كان عليه الامر قبل حظر وهذا هو اصح الاقوال. قيل هو هم مختلف الامر بعد حظر. هل هو للاستحباب قول الاباحة - [00:29:41](#)

او انه يعود الى ما كان اليه الامر او عليه الامر قبل الحق. وهذا اصح الاقوال صح الاقوال انه يعود الى ما كان عليه الامر قبل الحظر. فان كان الامر قبل الحظر للاباحة كالأباحة - [00:30:00](#)

مثل قوله سبحانه وتعالى لا يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم قال سبحانه واذا حللتم وش حكم اصطياد بعد الحلم نقول يلا من يوم تتحلل - [00:30:14](#)

يجب عليك او يستحب لا نقول يرجع الامر الى ما كان قبل الحظر قبل الحظر مبني على الا اذا كان انسان مكسبة ورزق من الصيد نقول يشرع في حقه لانك - [00:30:30](#)

كذلك قوله سبحانه وتعالى في قوله سبحانه وتعالى يسألونك عن قل هو ادم يسألونك قل هو اذى ثم قال ولا تقربوهن حتى فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله ايش حكم الجماع بين الظهر - [00:30:45](#)

نقول يرجع الامر لما كان عليه وهو من الامور المطلوبة فيكون مستحبا ايضا في قوله سبحانه وتعالى يا ايها الذين فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع انتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله - [00:31:06](#)

حكم البيع بعد صلاة الجمعة يعود الى ما كان اليه الان قبل وقبل الشكوى مباح اذا كان مباح مثل الصيد ومثل البيع بعد الصلاة قال فانتشروا وابتغوا الله هو امر - [00:31:36](#)

وكذلك سبحانه قوله سبحانه وتعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموه اذا انسلخ كان في الاشهر الحرم ثم قال فاقتلوه. يرجع الامر الى ما كان عليه الامر قبل الحظر - [00:32:00](#)

يعني اذا كان لم يكن بينه عاد فبحسب احوال قتالهم الصحيح انه يرجع الى ما كان عليه الامر قبل الحظر هذا هو الصحيح ماذا

يقول؟ من قال انه مستحب ينتقد قوله بادلة - [00:32:18](#)

ومن قال انه مستحب كذلك وهذا احسن اول يختارها ابن كثير رحمه الله في سورة واظن في سورة المائدة واختار هذا القول قول المنتظم الذي يعني لا تضطرب بهن لا ينتقض مع الادلة - [00:32:42](#)

هذا الحديث محتمل انه يقال انه من هذا الباب ويحتمل انه قال انه يعني كلام مستقل لكن يظهر والله اعلم انه مع الضران

كان لابد يعني في حال الضر - [00:33:01](#)

فلا بد من ان يقرن في حال - [00:33:15](#)